



وزارة تكنولوجيايات الإتصال

وزارة الفلاحة والموارد المائية  
والصيد البحري

وزارة التعليم العالي  
والبحث العلمي

منشور عدد 21 / 2010

تونس في 18 ماي 2010

إلى السادة :  
رؤساء الجامعات  
وعميد كلية العلوم بتونس  
ومديري مؤسسات تكوين المهندسين

**الموضوع :** المناظرات الخصوصية للدخول إلى السنة الأولى والسنة الثانية بالمدارس الوطنية لتكوين المهندسين وبمراحل تكوين المهندسين بالمعاهد العليا للعلوم التطبيقية والتكنولوجيا والمعاهد المماثلة لها وذلك بعنوان السنة الجامعية 2011/2010.

### المراجع :

- 1/ الأمر عدد 2602 لسنة 1995 المؤرخ في 25 ديسمبر 1995 والمتعلق بضبط الاطار العام لنظام الدراسات وشروط التحصيل على الشهادة الوطنية لمهندس والمنقح بالأمر عدد 643 لسنة 2009 المؤرخ في 2 مارس 2009 وخاصة الفصل الخامس (5) منه،
- 2/ قرار وزراء التعليم العالي والفلاحة والمواسلات المؤرخ في 18 جانفي 1997 والمتعلق بضبط شروط وطرق تنظيم المناظرات الخصوصية للدخول إلى السنة الأولى والسنة الثانية بمؤسسات تكوين المهندسين والمنقح بالقرار المؤرخ في 26 أفريل 2002،
- 3/ قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا المؤرخ في 02 مارس 2009 والمتعلق بتحديد معلوم مساهمة المترشحين في مصاريف المناظرات الوطنية للدخول إلى مراحل تكوين المهندسين والمناظرات الخصوصية للدخول إلى السنة الأولى والسنة الثانية بمؤسسات تكوين المهندسين،
- 4/ مداولات مجلس الجامعات المنعقد بتاريخ 16 جويلية 2004 والمتعلقة بتأهيل المعهد العالي للإعلامية والمعهد العالي للإعلامية وتقنيات الإتصال بحمام سوسة والمعهد العالي للعلوم التطبيقية والتكنولوجيا بسوسة والمعهد العالي للإعلامية والمتميدا بصفاقس لإسناد الشهادة الوطنية لمهندس.

يحدد هذا المنشور الإجراءات التنظيمية المتعلقة بالمناظرات الخصوصية للدخول إلى السنة الأولى والسنة الثانية بالمدارس الوطنية لتكوين المهندسين وذلك طبقاً لقرار وزراء التعليم العالي والفلاحة والمواصلات المؤرخ في 18 جانفي 1997 المذكور أعلاه والمنقح بالقرار المؤرخ في 26 أبريل 2002، كما يحدد الإجراءات التنظيمية المتعلقة بمناظرة الدخول إلى السنة الأولى والسنة الثانية بمراحل تكوين المهندسين بالمعاهد العليا للعلوم التطبيقية والتكنولوجيا والمعاهد المماثلة لها وذلك بعنوان السنة الجامعية 2011/2010.

## (I) عدد البقاع المفتوحة :

### بالمدارس الوطنية لتكوين المهندسين :

تطبيقاً لأحكام الفصل الخامس (جديد) من الأمر عدد 643 لسنة 2009 المؤرخ في 2 مارس 2009 المتعلق بتنقيح الأمر عدد 2602 لسنة 1995 المؤرخ في 25 ديسمبر 1995 والمشار إليه أعلاه، تضبط عدد البقاع المفتوحة سنوياً بالنسبة للدخول إلى السنة الأولى والسنة الثانية بكل مدرسة وطنية لتكوين المهندسين في حدود طاقة إستيعابها.

### (أ) بمراحل تكوين المهندسين بالمعاهد العليا للعلوم التطبيقية والتكنولوجيا والمعاهد المماثلة لها:

يُضبط عدد البقاع بكل شعبة تكوين للدخول إلى السنة الأولى والسنة الثانية بمراحل تكوين المهندسين بالمعاهد العليا للعلوم التطبيقية والتكنولوجيا والمعاهد المماثلة لها حسب طاقة استيعاب المؤسسة المعنية بمقرر من الوزير المكلف بالتعليم العالي بعد أخذ رأي المؤسسة المعنية كالتالي:

- في السنة الأولى حسب الفقرة (1-أ): 40 % من مجموع عدد البقاع المفتوحة بكل شعبة تكوين للدخول إلى السنة الأولى بالمعاهد العليا للعلوم التطبيقية والتكنولوجيا والمعاهد المماثلة لها،

- في السنة الأولى حسب الفقرة (1-ب): 60 % من مجموع عدد البقاع المفتوحة بكل شعبة تكوين للدخول إلى السنة الأولى بالمعاهد العليا للعلوم التطبيقية والتكنولوجيا والمعاهد المماثلة لها،

- في السنة الثانية: يضبط عدد البقاع حسب طاقة استيعاب المؤسسة المعنية بكل شعبة تكوين.

## (II) شروط المشاركة:

### (1) للدخول إلى السنة الأولى:

### (أ) بالمدارس الوطنية لتكوين المهندسين :

تطبيقاً لأحكام الفصل الثاني من القرار المؤرخ في 18 جانفي 1997 المذكور أعلاه تطبيقاً ولأحكام الفصل الخامس (جديد) من الأمر عدد 643 لسنة 2009 المؤرخ في 2 مارس 2009 المشار إليه أعلاه، يشارك في مناظرة الدخول إلى السنة الأولى بالمدارس الوطنية لتكوين المهندسين حسب الفقرة 2 بالفصل الخامس من الأمر المشار إليه أعلاه، الطلبة المحرزين على إجازة تطبيقية أو إجازة أساسية في الإختصاصات العلمية والتقنية في إطار نظام الإجازة والماجستير والدكتوراه أو على شهادة الدراسات التكنولوجية العليا أو على الشهادة الجامعية للتكنولوجيا أو على شهادة فني سام للصحة أو على شهادة تقني سامي بمؤسسات التعليم العالي والبحث الفلاحي، متحصل عليها خلال السنة الجامعية 2009/2008 أو السنة الجامعية 2010/2009 والذين لم يرسبوا خلال دراستهم الجامعية،

### (ب) بمراحل تكوين المهندسين بالمعاهد العليا للعلوم التطبيقية والتكنولوجيا والمعاهد المماثلة لها:

- حسب الفقرة (1-أ): الطلبة المنتمين إلى كل معهد من المعاهد السبعة المعنية بالمناظرة والمتحصليين على إجازة تطبيقية أو أساسية خلال السنة الجامعية 2010/2009 والذين لم يرسبوا خلال دراستهم الجامعية أو على إجازة تطبيقية أو إجازة أساسية في الإختصاصات العلمية والتقنية.

- حسب الفقرة (1-ب): الطلبة المحرزين على شهادة تقني سامي أو شهادة معترف بمعادلتها في الإختصاصات المطلوبة بمراحل تكوين المهندسين بالمعاهد العليا للعلوم التطبيقية والتكنولوجيا والمعاهد المماثلة لها متحصل عليها خلال السنة الجامعية 2009/2008 أو السنة الجامعية 2010/2009 ومن ضمنهم الطلبة المنتمين إلى المعاهد السبعة المعنية بالمناظرة والذين لم يرسبوا خلال دراستهم الجامعية.

## (2) للدخول إلى السنة الثانية :

تطبيقاً لأحكام الفصل الثاني من القرار المؤرخ في 18 جانفي 1997 المذكور أعلاه تطبيقاً ولأحكام الفصل الخامس (جديد) من الأمر عدد 643 لسنة 2009 المؤرخ في 2 مارس 2009 المشار إليه أعلاه، **يشترك في مناظرة الدخول إلى السنة الثانية** بمؤسسات تكوين المهندسين حسب الفقرة 3 بالفصل الخامس من الأمر المشار إليه أعلاه، الطلبة الناجحين في السنة الأولى من الماجستير في الاختصاصات العلمية والتقنية في إطار نظام الإجازة والماجستير والدكتوراه أو الطلبة المحرزين على شهادة أستاذية تختم دراسات علمية أو تقنية أو اقتصادية أو تصرف أو على شهادة معادلة لها.

**يمكن للطلبة تقديم ترشحهم للدخول إلى السنة الأولى والسنة الثانية لأكثر من مؤسسة.**

## (III) إختيار المترشحين :

يقع اختيار المترشحين للمناظرات الخصوصية للدخول إلى السنة الأولى والسنة الثانية بمؤسسات تكوين المهندسين تطبيقاً لأحكام الفقرة الأولى من الفصل السادس (6) من القرار المؤرخ في 18 جانفي 1997 المذكور أعلاه والفقرة الثانية (جديدة) من الفصل السادس (6) من القرار المؤرخ في 26 أبريل 2002 المتعلق بتنقيحه.

ولهذا الغرض تكون لجنة الانتقاء الخاصة بكل مؤسسة للنظر في الملفات المقدمة، ومدّ اللجنة الوطنية بقوائم المترشحين المنتقاة في كل مناظرة حسب الترتيب التفاضلي وذلك دون اعتبار عدد البقاع المفتوحة بالمؤسسة.

يقع القبول النهائي للمترشحين لهذه المناظرات استناداً على القوائم المقدمة من طرف لجان الانتقاء بالمؤسسات المعنية إثر مداوات اللجنة الوطنية التي يعهد لها مهمة تعيين المترشحين المقبولين بمؤسسات تكوين المهندسين.

## (IV) التصريح بالنتائج :

يقع الإعلان عن النتائج النهائية وتعلق بكل مؤسسة معنية بعد انتهاء أعمال اللجنة الوطنية للمناظرات الخصوصية.

## (V) روزنامة تنظيم المناظرات :

- ⊙ تكوين لجان انتقاء المترشحين بالنسبة إلى كل مؤسسة تكوين مهندسين قبل يوم 12 جوان 2010
  - ⊙ إيداع ملفات الترشح للدخول إلى السنة الأولى والسنة الثانية مباشرة لدى مؤسسات تكوين المهندسين أو عن طريق البريد المضمون الوصول إلى غاية يوم 10 جويلية 2010.
  - ⊙ إرسال بطاقة الإختيارات لكل المترشحين الذين تقدموا بترشحاتهم لأكثر من مؤسسة لا يتجاوز يوم 14 جويلية 2010.
  - ⊙ إنتقاء المترشحين بكل مؤسسة تكوين مهندسين وإرسال محاضر جلسات أعمال لجان الانتقاء وملفات المترشحين الذين وقع انتقاؤهم إلى الإدارة العامة للدراسات التكنولوجية بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي في أجل لا يتجاوز يوم 27 جويلية 2010 ،
  - ⊙ إجتماع اللجنة الوطنية يوم الإثنين 23 أوت 2010.
  - ⊙ الإعلان عن النتائج النهائية بمؤسسات تكوين المهندسين يوم 30 أوت 2010 على أقصى تقدير.
- السادة رؤساء الجامعات وعميد كلية العلوم بتونس ومديرو مؤسسات تكوين المهندسين مكلفون، كل في ما يخصه، بتطبيق محتوى هذا المنشور.

وزير التعليم العالي      وزير الفلاحة والموارد المائية      وزير تكنولوجيايات الإتصال  
والبحث العلمي      والصيد البحري

محمد ناصر عمار

عبد السلام منصور

البشير التكري